مسئلة في الرزق هل يزيد وينقص وهل هو ما ملكه اوما ملكه العبد **الجواب** الرزق نوعان احدهما ما علم الله انه يرزقه فهذا لا يتغير والثاني ما كتبه واعلم به الملائكة ان تكتب له رزقا فان وصل رحمه زاده الله عمرا كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من سره ان يبسط له في رزقه وينسأ له في اثره فليصل رحمه وكذلك عمر داود عليه السلام ستين سنة فجعل الله مائة سنة بعد ان كان اربعين ومن هذا الباب قول عمر اللهم ان كنت كتبتني شقيا فامحني واكتبني سعيدا فانك تمحو اما تشاء وتثبت ومن هذا الباب قول نوح ان عبدوا الله واتقوه يغفر لكم من ذنوبكم ويؤخركم الى اجل مسمى وشواهد الكتاب والاسباب التي يحصل بها الرزق هي من جملة ما قدره الله وكتبه فاذا كان قد تقدم علم بانه يرزق العبد بسعيه واكتسابه والهمه السعي والاكتساب وذلك الذي قدر له بالاكتساب لا يحصل بدون الاكتساب وما قدر بغير الاكتساب كموت مورثه يأتيه بغير اكتساب وسعي سعيان سعي فيما نصب للرزق كالصناعة والزراعة والتجارة وسعي بالدعاء والتوكل والاحسان الى الخلق ونحو ذلك فان الله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه **فصل** والرزق يراد به شيئان احدهما ما ينتفع به العبد والثاني ما ملكه العبد فهذا الثاني هو المذكور في قوله تعالى وما رزقناكم وقوله تعالى وانفقوا مما رزقناكم وهذا هو الحلال الذي ملكه الله اياه واما الاول فهو المذكور في قوله وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقوله صلى الله عليه وسلم ان نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها ونحو ذلك والعبد قد ياكل الحرام والحلال فهو يرزق بهذا الاعتبار لا بالاعتبار الاول وما اكتسبه ولم ينتفع به فهو رزق بالاعتبار الاول دون الثاني فان هذا في الحقيقة مال وارثه لا مالكه والله اعلم

مسئلة الشيخ رحمه الله عن العبد هل يقدر ان يفعل الطاعة اذا اراد اما لا واذا اراد ان يترك المعصية يكون قادرا على تركها امما واذا فعل الخير نسبه الى الله واذا فعل الشر نسبه الى نفسه **فاجاب** الحمد لله نعم اذا اراد العبد الطاعة التي اوجبها الله عليه اراده جازمة كان قادرا عليها وكذلك اذا ترك المعصية التي حرمت عليه اراده جازمة كان قادرا على ذلك وهذا مما اتفق عليه المسلمون وسائر اهل الملل حتى ائمة الجبرية بل هذا معلوم بالاضطرار من دين الاسلام وانما نازع في ذلك بعض غلاة الجبرية الذين يقولون ان الامر الممتنع لذاته واقع في الشريعة ويحتجون بامر ابي لهب بانه امر ان يؤمن بما يستلزم عدم ايمانه وهذا القول خلاف ما اجمع عليه ائمة الاسلام كالائمة الاربعة وغيرهم وائمة الحديث والتصوف وغيرهم وخلاف ما اجمع عليه ائمة المتكلمين كابي محمد بن كلاب وابي العباس القلانسي وابي الحسن الاشعري والقاضي ابي بكر الباقلاني وابي بكر بن فورك وابي اسحق الاسفرائيني والاستاذ ابي المعالي الجويني وابي حامد الغزالي وكذلك ابي عبد الله محمد بن كرام وصحابه كابي الحفيظ وسائر متكلمي اصحاب حنيفة كابي منصور الماتريدي وغيره واقوال هؤلاء فكلهم متفقون وقد حكى اجماع المسلمين غير واحد كابي الحسن الاشعري فانما نازع في ذلك بعضهم واتبعه ابو عبد الله الرازي واحتجاجهم بقصة ابي لهب حجة باطلة فان الله امر ابا لهب بما علم قبل ان يتبين السورة فلما اصر وعاند استحق الوعيد كما استحقه قوم نوح حين قيل له لن يؤمن من قومك الا من قد آمن فاستحق الوعيد باخبار الله بان الوعيد الذي يلحقه ولم يكن حينئذ مامورا ان يظن ذلك وشريعة طائفة فان الافعال المامور بها مشروطة بالاستطاعة والقدرة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب وقد اتفق المسلمون على ان المصلي اذا عجز عن بعض واجباتها كالقيام او القراءة او الركوع او السجود او استقبال القبلة او غير ذلك يسقط عنه ما عجز عنه وانما يجب عليه اذا اراد فعله اراده جازمة ممكنة فعلم وكذلك الصيام اتفقوا على انه يسقط بالعجز عن مثل الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة الذين يعجزون عن اداء وقضاء وانما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)